

٥ - تؤيد مقرر مجلس التجارة والتنمية (د - ٢٥) المؤرخ في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢^(١٠٨) بشأن تنظيم الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية :

٦ - ترجمون من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يتخذ جميع الترتيبات الازمة للمؤتمر ، وأن يقدم إلى المؤتمر جميع الوثائق ذات الصلة مراعياً بقدر الإمكان تقديمها قبل مدة الأسابيع الستة التي تقضي بها القاعدة ، وأن يتخذ ما يلزم من ترتيبات لتوفير تسهيلات وخدمات الموظفين اللازمين للمؤتمر ، بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة للجلسات العامة للمؤتمر وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٤/٣٧ جيم المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ :

٧ - تعرب عن بالغ قلقها للأزمة الخطيرة التي تواجه الاقتصاد العالمي وبوجه خاص أثرها السلبي الخطير على عملية التنمية البلدان النامية :

٨ - توکد الأهمية الخاصة للدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية كفرصة كبرى لإجراء استعراض شامل ومترابط للتنمية العالمية وأثرها على تجارة البلدان النامية وتنميتها ، في وقت ما زالت فيه البلدان النامية ، بوجه خاص ، تواجه مشاكل اقتصادية خطيرة :

٩ - تحيث جميع البلدان ، واعضة في اعتبارها ما تستطيع البلدان المتقدمة النمو أن تقدمه من إسهام خاص ، على العمل في سبيل تأمين نتيجة ايجابية وبناء ، ومفيدة وعملية في الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، بشأن المسائل الهامة المتعلقة بالتجارة والتنمية والمشاكل المتصلة بها ، آخذة ترابطها مع الاعتبار التام ، والمساهمة بذلك مساهمة فعالة في التغلب على المصاعب الخطيرة التي تواجه الاقتصاد العالمي وفي التنمية الاقتصادية للبلدان النامية ، وفي بلوغ نظام اقتصادي دولي جديد .

المجلسة العامة ١١٣ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٢٠٩/٣٧ - مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بشروط تسجيل السفن

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمن الإعلان وبرنامج العمل

(١٠٨) المرجع نفسه ، المجلد الثاني ، الجزء الأول ، الملف رقم ٦ .

وإذ تحيط علماً بقرار مجلس التجارة والتنمية ٢٥٣ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٨ أيار/مايو ١٩٨٢^(١٠٤) ، ومقرره ٢٥٥ (د - ٢٤) المؤرخ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٢^(١٠٥) اللذين أوصى فيما المجلس بعقد الدورة السادسة لمؤتمر في بلغراد في الفترة من ٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٣ على أن يعقد اجتماع لكتاب الموظفين سابق للمؤتمر في بلغراد في ٢ و ٣ حزيران/يونيه ١٩٨٣ .

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ١٤٠/٣١ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ بشأن خطة المؤتمرات ،

وإذ تحيط علماً بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن أعمال دورته الرابعة والعشرين وعن الجزأين الأول والثاني من دورته الخامسة والعشرين^(١٠٦) ،

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي اضطلت بها حكومة غابون لاستضافة الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وإذ تدرك الأسباب التي لا تمكنها من القيام بذلك ،

١ - ترحب مع التقدير بعرض حكومة يوغوسلافيا استضافة الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في بلغراد :

٢ - تقرر عقد الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في بلغراد في الفترة من ٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٣ ، على أن يسبقها اجتماع يستغرق يومين لكتاب الموظفين في ٢ و ٣ حزيران/يونيه ١٩٨٣ في بلغراد :

٣ - تحيط علماً بإقرار مجلس التجارة والتنمية في دورته الرابعة والعشرين بجدول الأعمال المقترن للدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية^(١٠٧) :

٤ - تؤيد قرار مجلس التجارة والتنمية ٢٥٣ (د - ٢٤) بأن تنظم الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على نحو يكفل أن يحضرها الوزراء وغيرهم من مقرري السياسة الرفيعي المستوى ، ويكون الوفد كافة من أن تسهم إسهاماً فعالاً في عملية اتخاذ القرارات فيها :

(١٠٤) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/37/15) ، الجزء الثاني ، الملف الأول .

(١٠٥) المرجع نفسه ، الجزء الثالث ، الملف .

(١٠٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٥ (A/37/15) .

(١٠٧) المرجع نفسه ، المجلد الأول ، الجزء الثالث ، الملف ، المقرر ٢٥٦ (د - ٢٤) .

٢ - ترجو من مجلس التجارة والتنمية آن ينشئ لجنة تسمى اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بشروط تسجيل السفن ، تكون مفتوحة لاشتراك جميع الدول ؟

٣ - ترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية :

(أ) أن يعمم على الحكومات ، قبل تسعه أشهر على الأقل من عقد اجتماع اللجنة التحضيرية ، مجموعة المبادئ المتعلقة بشروط قبول السفن في السجلات الوطنية للسفن التي صاغها الفريق التحضيري الحكومي الدولي في دورته الثانية ، وذلك لإبداء التعليقات عليها ؛

(ب) أن يعمم التعليقات الورادة على جميع الحكومات قبل ثلاثة أشهر على الأقل من عقد اجتماع اللجنة التحضيرية ؛

(ج) أن يعرض على اللجنة التحضيرية كل التعليقات الورادة من الحكومات ؛

(د) أن يحيل جميع الوثائق المتصلة بالموضوع إلى اللجنة التحضيرية ومؤتمر الأمم المتحدة المعنى بشروط تسجيل السفن ؛

٤ - تقرر أن تقوم اللجنة التحضيرية ، على أساس الوثائق المذكورة أعلاه ، بإعداد مشروع اتفاق دولي بشأن شروط تسجيل السفن والتوصية به ،أخذة في الاعتبار الكامل إراءة جميع الأطراف المهمة بالأمر ؛

٥ - ترجو من مجلس التجارة والتنمية أن يقرر المواعيد المناسبة لعقد المؤتمر أخذًا في الاعتبار أعمال اللجنة التحضيرية ؛

٦ - ترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يتخذ جميع الترتيبات اللازمة لعقد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بشرط تسجيل السفن ، بما في ذلك اجتماعات اللجنة التحضيرية ، وأن يرتب لتوفير ما يلزم من تسهيلات وخدمات الموظفين الضرورية ؛

٧ - تقرر أن تكون لغات المؤتمر هي اللغات الرسمية ولغات العمل المستخدمة في الجمعية العامة ولجانها الفرعية .

الجلسة العامة

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢

المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد . وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .

وإذ تشير إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ الذي يتضمن مرفقته الاستراتيجية الإنامية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنائي الثالث ، التي دعت ، في جلة أمور ، في الفقرة ١٢٨ ، إلى زيادة مشاركة البلدان النامية في النقل العالمي للتجارة الدولية ، وإلى القيام ، تحقيقاً لهذه الغاية ، بإجراء التغييرات الهيكلية المناسبة حسب الاقتضاء ، وإلى مواصلة المجتمع الدولي اتخاذ ما يلزم من خطوات لتمكين البلدان النامية من التنافس على نحو أكثر فعالية ومن توسيع أساطيلها التجارية الوطنية والمتعددة الجنسية حتى تزيد من نصيبها زيادة ملموسة بغية الوصول به إلى ما يقرب قدر الإمكان من ٢٠ في المائة من الحمولة الساكنة للأسطول التجاري العالمي بحلول عام ١٩٩٠ ،

وإذ سلم بضرورة تشجيع التوسع المنظم للنقل البحري العالمي في مجموعه ،

وإذ تحفيظ علمًا بتقرير الفريق التحضيري الحكومي الدولي المعنى بشرط تسجيل السفن عن دورته الأولى المعقودة في جنيف في الفترة من ١٣ إلى ٣٠ نيسان / أبريل ١٩٨٢ (١٠٩) ،

وإذ تلاحظ أن مجلس التجارة والتنمية أيد ، في الجزء الأول من دورته الخامسة والعشرين ، القرار الذي اتخذه الفريق التحضيري الحكومي الدولي المعنى بشرط تسجيل السفن في دورته الأولى ، وأوصى بأن تدعى الجمعية العامة إلى عقد مؤتمر للمفوضين معنى بشرط تسجيل السفن (١١٠) ،

١ - تقرر أن تقوم ، أخذة في الاعتبار التوصيات المقدمة من مجلس التجارة والتنمية في الجزء الأول من دورته الخامسة والعشرين وضرورة الانتهاء من الأعمال التحضيرية الازمة ، بدعوة من مؤتمر المفوضين إلى الانعقاد في أوائل عام ١٩٨٤ لمدة ثلاثة أسابيع ، من أجل النظر في اعتماد اتفاق دولي بشأن الشروط التي يتم موجبها قبول السفن في السجلات الوطنية للسفن ؛

TD/B/904 (١٠٩)

(١١٠) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثين ، الملحق رقم ١٥ (A/37/15) ، المجلد الثاني ، الجزء الأول ، الملف الأول ، « الإجراءات الأخرى التي اتخذتها المجلس » . الفقرة ٣ (ز) .